



اتفاقية إهار للشراكة من أجل تعزيز
سبل التعاون اللامركزي الدولي

بين

جهة العيون الساقية الحمراء،



و

مقاطعة مانديرا بجمهورية كينيا



مارس 2024

الديباجة

اتفاقية إطار للشراكة بين "مجلس جهة العيون الساقية الحمراء" ومقاطعة مانديرا بكينيا من أجل تعزيز سبل التعاون اللامركزي الدولي وتعزيز التعاون جنوب - جنوب، وتوطيد العلاقات المغربية الإفريقية.

اعتباراً لـ:

- السياسة الحكيمة التي ينفجها صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله والتي تروم تعزيز التعاون جنوب - جنوب وتقوية العلاقات المغربية الإفريقية؛
- رغبة مجلس جهة العيون الساقية الحمراء في تعزيز الانفتاح على المحيط القاري والدولي؛
- رغبة مجلس مقاطعة مانديرا بكينيا في ربط علاقات تعاون اقتصادي مع جهة العيون الساقية الحمراء وخاصة في مجالات تتعلق بالمياه والطاقة النظيفة؛
- رغبة الطرفين في إرساء مبادئ التعاون النموذجي والرائد في مجالات الاستثمار والأعمال.

تم الاتفاق بين :

جهة العيون الساقية الحمراء في شخص رئيسها ،

و

مقاطعة مانديرا بكينيا في شخص رئيسها ،

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية-الإطار :

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد إطار للتعاون بين مجلس جهة العيون الساقية الحمراء، و مجلس مقاطعة مانديرا بكينيا التي تركز على المبادئ التالية :

- توطيد العلاقات جنوب-جنوب بين المملكة المغربية وجمهورية كينيا؛
- التعاون الدولي اللامركزي في مجال الاستثمارات وخاصة في مجال تدير المياه والطاقة النظيفة، والسياحة والفلاحة والصيد البحري؛
- مشاركة تجربة التطور الاقتصادي والأوراش التنموية الكبرى المنجزة بجهة العيون الساقية الحمراء مع مقاطعة مانديرا بكينيا.

الفصل الثاني : التزامات الطرفين المتعاقدين

يلتزم الطرفان بموجب هذه المذكرة بما يلي:

- توفير الدعم المؤسسي والإداري لتنفيذ بنود هاته الاتفاقية؛
- تنظيم استقبالات لوفود من البلدين في إطار زيارات متبادلة ؛
- توفير المعطيات والبيانات اللازمة والوثائق الضرورية لإنجاح الشراكة والتعاون بين الطرفين المتعاقدين.

الفصل الثالث: لجنة القيادة والتتبع:

تحدث بموجب هذه الاتفاقية لجنة مشتركة للقيادة والتتبع ، وتضم في عضويتها رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء ورئيس مقاطعة مانديرا الكينية أو من ينوب عنهما، أو كل شخص يرى الطرفين فائدة في مشاركته. وتعقد هذه اللجنة اجتماعاتها كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

الفصل الرابع: تنفيذ الاتفاقية

يتم وضع الإطار التنفيذي لهذه الاتفاقية من قبل لجنة القيادة والتتبع. ويتم تنفيذ برنامج الاتفاقية عبر خطة عمل متفق عليها بين الطرفين ، وإعداد تقارير دورية مشتركة لعرضها أمام لجنة القيادة.

الفصل الخامس: مجال تنفيذ الاتفاقية

يشمل مجال تنفيذ الاتفاقية كافة الأنشطة الاقتصادية، ولا سيما قطاعات تدبير الماء والطاقة المتجددة والنظيفة. ويمكن تحديد المجالات التالية ذات أولوية :

- استكشاف المياه الجوفية وحفر الآبار؛
- إنشاء السدود والبحيرات التلية ؛
- تشييد مرافق لتخزين المياه؛
- مشاريع معالجة المياه العادمة ؛
- مشاريع معالجة المياه العادمة ؛
- تحسين ربط التجمعات السكنية بشبكات أنابيب الماء الشروب؛
- إدماج الطاقة النظيفة والمتجددة في تدبير المخططات الزراعية؛
- تبادل الخبرات في مجال الطاقة الشمسية والريحية ،
- بناء قدرات الموظفين التقنيين في المجال البيئي وتدبير المياه والطاقة.
- برمجة وتنظيم زيارات متبادلة للمنتخبين والفعاليات الاقتصادية ذات الصلة بالمجالات المذكورة أعلاه .

الفصل السادس : تعديل الاتفاقية

في حال حدوث أي تغيير على الاتفاقية، يتشاور الطرفان من أجل الاتفاق على تعديلها وتكون التغييرات الطارئة على البرامج والأنشطة المتفق عليها موضوع ملحق تعديلي .

الفصل السابع : مدة الاتفاقية:

تبقى مقتضيات هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ توقيعها ، وقابلة للتجديد التلقائي لنفس المدة الزمنية ، ما لم يعترض أحد الطرفين .

الفصل الثامن: مقتضى عام

يتم توقيع هذه الاتفاقية باللغتين العربية والانجليزية، وتعتبر كلتا النسختين أصلية .

حرر بتاريخ :